

تحرك عاجل

سجن ثلاثة نشطاء لمشاركتهم في "مظاهرة بدون ترخيص"

سوف يقضي سجناء الرأي أحمد ماهر ومحمد عادل وأحمد دومة ثلاث سنوات في السجن مع الشغل، بعد أن أيدت محكمة الاستئناف، يوم 7 إبريل/نيسان 2014، الحكم الصادر ضدهم بتهمة المشاركة في "مظاهرة بدون ترخيص".

وبالإضافة إلى حكم بالسجن لمدة ثلاثة سنوات، فقد أيدت محكمة الاستئناف الحكم الصادر ضد النشطاء الثلاثة بدفع غرامة قدرها 50 ألف جنيه مصري (حوالي 7.185 دولار أمريكي)، كما قضت بأن يخضع الثلاثة للمراقبة لمدة ثلاث سنوات بعد الإفراج عنهم.

ويُعد الثلاثة أول مصريين يُحكم عليهم بالسجن بسبب مخالفتهم للقانون القومي الخاص بالتظاهر، والذي اعتمد في نوفمبر/تشرين الثاني 2013.

وقال بعض محامي الدفاع لمنظمة العفو الدولية إنهم سيسعون إلى الطعن في الحكم أمام محكمة النقض، وهي أعلى محكمة في مصر.

ليس مطلوباً القيام بأية تحركات من شبكة التحرك العاجل. شكراً جزيلاً لجميع الذين أرسلوا مناشدات.

هذا هو التحديث الثاني للتحرك العاجل رقم: UA: 324/13. لمزيد من المعلومات، انظر:

<http://amnesty.org/en/library/info/MDE12/002/2014/en>

تحرك عاجل سجن ثلاثة نشطاء لمشاركتهم في "مظاهرة بدون ترخيص"

معلومات إضافية

أحمد ماهر ومحمد عادل من أعضاء "حركة شباب 6 إبريل"، وهي جماعة معارضة تضم آلاف الأعضاء. أما أحمد دومة فهو مدون مشهور.

وقد سبق أن أصدرت محكمة جناح عابدين حكمها بإدانة النشطاء الثلاثة، يوم 22 ديسمبر/كانون الأول 2013، بتهمة المشاركة في مظاهرة بدون ترخيص أمام المحكمة قبل ثلاثة أسابيع من صدور الحكم، وهي مظاهرة شهدت اشتباكات بين قوات الأمن والمتظاهرين.

وكان أنصار أحمد ماهر قد تظاهروا أمام المحكمة، يوم 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2013، عندما سلّم الناشط نفسه للمثول للتحقيق أمام النيابة، فيما يتعلق بما تُنسب إليه من أنه شارك في مظاهرة بدون ترخيص أمام مجلس الشورى في وقت سابق. وحاولت قوات الأمن تفريق المتظاهرين باستخدام الغاز المسيل للدموع، واشتبكت مع بعض المتظاهرين.

وقد قبضت قوات الأمن على أحمد ماهر وأحمد دومة في المحكمة، بالرغم من أن محامي الدفاع قد ذكروا لمنظمة العفو الدولية أن الاثنين كانا داخل مبنى المحكمة وقت حدوث أعمال العنف. وقبضت قوات الأمن على محمد عادل يوم 18 ديسمبر/كانون الأول 2013، عندما داهمت "المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية"، وهو مركز معني بحقوق الإنسان.

وأفادت الأنباء أن قوات الأمن اعتدت بالضرب لعي النشطاء الثلاثة داخل مبنى المحكمة. وقد بدت على كل من محمد عادل وأحمد دومة علامات الضرب على اليدين والساقين والبطن. وقد قال النشطاء للقاضي إن قوات الأمن اعتدت عليهم بالضرب في غرفة الحجز داخل المحكمة قبل دخولهم إلى قاعة المحاكمة، وقد تعرضوا للضرب بعد أن طلبوا من أفراد الأمن فك الأصفاد الحديدية التي كُبلت بها أيديهم. كما قال محمد عادل لمحامييه إنه تعرض للضرب لدى القبض عليه، في نوفمبر/تشرين الثاني 2013، وأثناء احتجازه بعد ذلك.

وتُعد هذه المحاكمة الأحدث في حملة القمع الواسعة ضد منتقدي سلطات المرحلة الانتقالية في مصر. وتتولى محكمة أخرى في القاهرة محاكمة 25 ناشطاً آخرين بتهمة المشاركة في مظاهرة بدون ترخيص أمام مجلس الشورى يوم 26 نوفمبر/تشرين الثاني 2013. كما واجه بعض مؤيدي الرئيس المعزول محمد مرسي المحاكمة بتهمة المشاركة في مظاهرات مناهضة للسلطات. ففي 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2013، قضت محكمة بإدانة 21 متظاهرة بتهمة المشاركة في مظاهرة مؤيدية لمحمد مرسي في الإسكندرية، وحكمت على 14 منهن بالسجن لمدد مختلفة بينما أمرت بإيداع سبع فتيات في إحدى دور رعاية الأحداث. وفيما بعد، أمرت محكمة الاستئناف بتخفيف العقوبة إلى السجن مع وقف التنفيذ بالنسبة للسيدات والخضوع للمراقبة بالنسبة للفتيات.

ويقضي "قانون تنظيم الحق في الاجتماعات العامة والمواكب والتظاهرات السلمية" (القانون رقم 107 لسنة 2013)، المصري الجديد الخاص بالتظاهر، بإلزام منظمي المظاهرة بأن يقدموا للسلطات إخطاراً يتضمن تفاصيل كاملة عن أي تجمع عام قبل عقده، كما يمنح السلطات صلاحيات واسعة تجيز لها إلغاء المظاهرة المقترحة أو تغيير مسارها. وقد صدّق الرئيس المؤقت عدلي منصور على القانون في 24 نوفمبر/تشرين الثاني 2013.

رقم الوثيقة: MDE 12/018/2014 مصر

معلومات إضافية عن التحرك العاجل رقم: UA: 324/13
التاريخ: 8 إبريل/نيسان 2014

الأسماء: أحمد ماهر؛ محمد عادل؛ أحمد دومة
النوع: ذكور

رقم الوثيقة: MDE 12/018/2014 مصر

معلومات إضافية عن التحرك العاجل رقم: UA: 324/13
التاريخ: 8 إبريل/نيسان 2014